



القانون الاتحادي رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩
في شأن

حماية البيئة وتنميتها

المعدل بالقانون الاتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٠٦

القانون الاتحادي رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩
في شأن

حماية البيئة وتنميتها

المعدل بالقانون الاتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٠٦

قانون اتحادي رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩
في شأن
حماية البيئة وتنميتها
المعدل بالقانون الاتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٠٦

نحن زايد بن سلطان آل نهيان - رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ١٩٧٢ بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٣) لسنة ١٩٧٩ في شأن الدفاع المدني والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ١٩٧٩ في شأن الحجر الزراعي والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٠ في شأن تنظيم علاقات العمل والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٢١) لسنة ١٩٨١ في شأن إنشاء الهيئة العامة لإدارة موارد المياه في دولة الإمارات العربية المتحدة،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٢٦) لسنة ١٩٨١ بشأن القانون التجاري البحري والقوانين المعدلة له،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٩) لسنة ١٩٨٣ في شأن تنظيم صيد الطيور والحيوانات،

وعلى قانون المعاملات المدنية الصادر بالقانون الاتحادي رقم (٥) لسنة ١٩٨٥ والقوانين المعدلة له،

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون الاتحادي رقم (٣) لسنة ١٩٨٧،

وعلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالقانون الاتحادي رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٢م،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٢ في شأن إنتاج واستيراد وتداول الأسمدة والمصلحات الزراعية،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٤١) لسنة ١٩٩٢م في شأن مبيدات الآفات الزراعية،

وعلى القانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ١٩٩٣م بإنشاء الهيئة الاتحادية للبيئة،

وعلى القانون الاتحادي رقم (١٩) لسنة ١٩٩٣ في شأن تعيين المناطق البحرية لدولة الإمارات العربية المتحدة،

وبناء على ما عرضه وزير الصحة، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

أصدرنا القانون الآتي:

مادة (١)

تعاريف

في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتض السياق معنى آخر:

الدولة	:	دولة الإمارات العربية المتحدة.
الهيئة	:	الهيئة الاتحادية للبيئة.
مجلس الإدارة	:	مجلس إدارة الهيئة.
رئيس مجلس الإدارة	:	رئيس مجلس إدارة الهيئة.
السلطات المختصة	:	السلطة المحلية المختصة في كل إمارة من إمارات الدولة.
الجهات المعنية	:	جميع الجهات المعنية بشؤون البيئة والتنمية داخل الدولة.
البيئة	:	المحيط الحيوي الذي تتجلى فيه مظاهر الحياة بأشكالها المختلفة ويتكون هذا المحيط من عنصرين:

عنصر طبيعي:

يضم الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات، وغيرها من الكائنات الحية وموارد طبيعية من هواء وماء وتربة ومواد عضوية وغير عضوية، وكذلك الأنظمة الطبيعية.

وعنصر غير طبيعي:

يشمل كل ما أدخله الإنسان إلى البيئة الطبيعية من منشآت ثابتة وغير ثابتة وطرق وجسور ومطارات ووسائل نقل وما استحدثته من صناعات ومبتكرات وتقنيات.

البيئة البحرية	:	المياه البحرية وما بها من ثروات طبيعية ونباتات وأسماك وكائنات بحرية أخرى، وما فوقها من هواء وما هو مقام فيها من منشآت أو مشروعات ثابتة أو متحركة وتبلغ حدودها حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة للدولة.
البيئة المائية	:	البيئة البحرية والمياه الداخلية بما فيها المياه الجوفية ومياه الينابيع والوديان وما بها من ثروات طبيعية ونباتات وأسماك وكائنات حية أخرى وما فوقها من هواء وما هو مقام فيها من منشآت أو مشاريع ثابتة أو متحركة.
الأنظمة البيئية	:	النظام الشامل الذي يضم جميع مكونات العناصر الطبيعية للبيئة التي تتكامل وتتفاعل فيما بينها.
الموارد الطبيعية	:	جميع الموارد التي لا دخل للإنسان في وجودها.
المحمية الطبيعية	:	الأرض أو المياه التي تتميز بطبيعة بيئية خاصة (طيور، حيوانات، أسماك، نباتات، أو ظواهر طبيعية) ذات قيمة ثقافية أو جمالية أو بيئية ويصدر بتحديد قرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح من الهيئة أو قرار من السلطات المختصة.
تدهور البيئة	:	التأثير على البيئة بما يقلل من قيمتها أو يشوه من طبيعتها البيئية أو يستنزف مواردها أو يضر بالكائنات الحية أو بالآثار.

- تلوث البيئة** :
- التلوث الناجم بشكل طبيعي أو غير طبيعي ناتج عن قيام الإنسان بشكل مباشر أو غير مباشر، إرادي أو غير إرادي، بإدخال أي من المواد والعوامل الملوثة في عناصر البيئة الطبيعية، والذي ينشأ من جرائه أي خطر على صحة الإنسان أو الحياة النباتية أو الحيوانية أو أدى للموارد والنظم البيئية.
- المواد والعوامل الملوثة** :
- أية مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو أدخنة أو أبخرة أو روائح أو ضوضاء أو إشعاعات أو حرارة أو وهج الإضاءة أو اهتزازات تنتج بشكل طبيعي أو بفعل الإنسان وتؤدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى تلوث البيئة وتدهورها أو الإضرار بالإنسان أو بالكائنات الحية.
- تلوث الهواء** :
- كل تغيير في خصائص ومواصفات الهواء الخارجي وهواء أماكن العمل وهواء الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة يترتب عليه خطر على صحة الإنسان والبيئة، سواء كان هذا التلوث ناتجاً عن عوامل طبيعية أو نشاط إنساني.
- التلوث المائي** :
- إدخال أية مواد أو طاقة في البيئة المائية بطريقة إرادية أو غير إرادية مباشرة أو غير مباشرة ينتج عنه ضرر بالموارد الحية أو غير الحية أو يهدد صحة الإنسان أو يعوق الأنشطة المائية بما في ذلك صيد الأسماك والأنشطة السياحية أو يفسد صلاحيتها للاستعمال أو ينقص من التمتع بها أو يغير من خواصها.
- المواد الملوثة للبيئة المائية** :
- أية مواد يترتب على تصريفها في البيئة المائية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إرادية أو غير إرادية تغيير في خصائصها على نحو يضر بالإنسان وبالكائنات الحية الأخرى أو بالموارد الطبيعية أو بالبيئة المائية أو يضر بالمناطق السياحية أو يتداخل مع الاستخدامات الأخرى المشروعة للبيئة المائية.
- شبكات الرصد البيئي** :
- وحدات العمل التي تقوم برصد مكونات وملوثات البيئة وتوفير البيانات للجهات المعنية بصفة دورية.
- تقييم التأثير البيئي** :
- دراسة وتحليل الجدوى البيئية للأنشطة التي قد يؤثر إقامتها أو ممارستها على سلامة البيئة.
- حماية البيئة** :
- المحافظة على مكوناتها وخواصها وتوازنها الطبيعي ومنع التلوث أو الإقلال منه أو مكافحته، والحفاظ على الموارد الطبيعية وترشيد استهلاكها وحماية الكائنات الحية التي تعيش فيها، خاصة المهددة بالانقراض، والعمل على تنمية كل تلك المكونات والارتقاء بها.
- تنمية البيئة** :
- السياسات والإجراءات التي تلبي احتياجات التنمية المستدامة في الدولة اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً وتحقق الأهداف والمبادئ التي من أجلها وضع هذا القانون وأهمها تحسين عناصر البيئة الطبيعية والمحافظة على التنوع البيولوجي والتراث التاريخي والأثري والطبيعي الحالي والمستقبلي بالدولة.
- التنمية المستدامة** :
- ربط الاعتبارات البيئية بسياسة التخطيط والتنمية بما يحقق احتياجات وتطلعات الحاضر دون إخلال بالقدرة على تحقيق احتياجات وتطلعات المستقبل.
- الكارثة البيئية** :
- الحادث الناجم عن عوامل طبيعية أو فعل الإنسان، والذي يترتب عليه ضرر شديد بالبيئة وتحتاج مواجهته إلى إمكانيات تفوق القدرات المحلية.
- المواد الخطرة** :
- المواد الصلبة أو السائلة أو الغازية ذات الخواص الضارة بصحة الإنسان أو التي تؤثر تأثيراً ضاراً على البيئة، مثل المواد السامة أو القابلة للانفجار أو للاشتعال أو ذات الإشعاعات المؤينة.
- المواد الضارة** :
- جميع المواد التي تؤدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الإضرار بصحة الإنسان أو البيئة، سواء كانت هذه المواد كيميائية أو بيولوجية أو مشعة.
- النفايات** :
- جميع أنواع المخلفات أو الفضلات الخطرة وغير الخطرة بما فيها النفايات النووية والتي يجري التخلص منها أو المطلوب التخلص منها بناء على أحكام

القانون وتشمل:

النفايات الصلبة:

مثل النفايات المنزلية والصناعية والزراعية والطبية ومخلفات التشييد والبناء والهدم.

النفايات السائلة:

وهي الصادرة عن المساكن والمنشآت التجارية والصناعية وغيرها.

النفايات الغازية والدخان والأبخرة والغبار:

وهي الصادرة عن المنازل والمخابز والمحارق والمصانع والكسارات ومقالع الأحجار ومحطات الطاقة وأعمال النفط ووسائل النقل والمواصلات المختلفة.

النفايات الخطرة:

مخلفات الأنشطة والعمليات المختلفة أو رمادها المحتفظة بخواص المواد الخطرة.

النفايات الطبية:

أية نفايات تشكل كليا أو جزئيا من نسيج بشري أو حيواني أو دم أو سوائل الجسم الأخرى أو الإفرازات أو العقاقير أو المنتجات الصيدلانية الأخرى أو الضمادات أو الحقن أو الإبر أو الأدوات الطبية الحادة أو أية نفايات أخرى معدية أو كيميائية أو مشعة ناتجة عن نشاطات طبية أو ترميض أو معالجة أو رعاية صحية أو طب أسنان أو صحة بيطرية أو ممارسات صيدلانية أو تصنيعية أو غيرها أو فحوصات أو أبحاث أو تدريس أو أخذ عينات أو تخزينها.

جمع النفايات وتخزينها ونقلها وإعادة تدويرها والتخلص منها بما في ذلك العناية اللاحقة بمواقع التخلص منها.

إدارة النفايات

جميع العمليات التي تبدأ من وقت تولد النفاية إلى حين التخلص الآمن منها، وتشمل جمع النفايات وتخزينها ونقلها ومعالجتها وتدويرها أو التخلص منها.

تداول النفايات

العمليات التي لا تؤدي إلى استخلاص المواد أو إعادة استخدامها، مثل الطمر في الأرض أو الحقن العميق أو المعالجة البيولوجية أو الفيزيائية/الكيميائية أو التخزين الدائم أو التدمير أو أية طريقة تقرها السلطات المختصة.

التخلص من النفايات

العمليات التي تجري على النفايات بهدف استخلاص المواد أو إعادة استخدامها، مثل الاستخدام كوقود أو استخلاص المعادن والمواد العضوية أو معالجة التربة أو إعادة تكرير الزيوت.

إعادة تدوير النفايات

كل وسيلة تعمل أو تكون معدة للعمل في البيئة البحرية، وذلك دون اعتبار لقوتها أو حمولتها أو الغرض من ملاحتها ويشمل ذلك السفن والقوارب التي تسير على الزلاقات والمركبات التي تسير على وسادة هوائية فوق سطح الماء أو التي تعمل تحت سطح الماء والقطع العائمة والمنصات البحرية المثبتة أو العائمة والطائرات المائية.

الوسائل البحرية

كل ما يستعمل في تحميل الزيت أو نقله أو ضخه أو تفريغه بما في ذلك خطوط الأنابيب.

وسائل نقل الزيت

المنشآت الصناعية والسياحية ومنشآت إنتاج وتوليد الكهرباء والمنشآت العاملة في مجال الكشف عن الزيت واستخراجه ونقله واستخدامه وجميع مشروعات البنية الأساسية وأية منشأة أخرى.

المنشأة

- الزيت** : جميع أشكال النفط الخام ومنتجاته، ويشمل ذلك أي نوع من أنواع الهيدروكربونات السائلة وزيت التشحيم وزيت الوقود والزيوت المكررة وزيت الأفران والقار وغيرها من المواد المستخرجة من النفط أو مشتقاته أو نفاياته.
- المزيج الزيتي** : كل مزيج مائي يحتوي على كمية من الزيت تزيد على (١٥) جزءاً في المليون.
- مياه الإتران غير النظيفة** : (مياه الصابورة غير النظيفة): المياه الملقاة من صهريج السفينة إذا كانت محتوياتها من الزيت تزيد على (١٥) جزءاً في المليون.
- التصريف:** : كل تسرب أو انسكاب أو انبعاث أو تفريغ لأي نوع من المواد الملوثة أو التخلص منها في البيئة المائية أو التربة أو الهواء.
- الإغراق** : (أ) كل إلقاء متعمد في البيئة البحرية للمواد الملوثة أو الفضلات من السفن أو الطائرات أو الأرصفة أو غيرها.
(ب) كل إغراق متعمد في البيئة البحرية للسفن أو التركيبات الصناعية أو غيرها.
- مركبات النقل** : الطائرات أو السيارات أو القطارات أو الجرارات أو الدراجات الآلية أو غير ذلك من الآلات المعدة للسير على الطرق.
- الضوضاء** : جميع الأصوات أو الاهتزازات أو الذبذبات الصوتية المزعجة أو الضارة بالصحة العامة.
- المكان العام** : المكان المعد لاستقبال العامة أو فئة معينة من الناس لأي غرض من الأغراض.
- المكان المغلق** : المكان العام الذي له شكل البناء المتكامل الذي لا يدخله الهواء إلا من خلال منافذ معدة لذلك.
- المكان العام شبه المغلق** : المكان العام الذي له شكل البناء غير المتكامل والمتصل مباشرة بالهواء الخارجي بحيث لا يمكن إغلاقه كلياً.

مادة (٢)

الأهداف والأسس العامة

يهدف هذا القانون إلى تحقيق الأغراض الآتية:

١. حماية البيئة والحفاظ على نوعيتها وتوازنها الطبيعي.
٢. مكافحة التلوث بأشكاله المختلفة وتجنب أية أضرار أو آثار سلبية فورية أو بعيدة المدى نتيجة لخطط وبرامج التنمية الاقتصادية أو الزراعية أو الصناعية أو العمرانية أو غيرها من برامج التنمية التي تهدف إلى تحسين مستوى الحياة والتنسيق فيما بين الهيئة وبين السلطات المختصة والجهات المعنية في حماية البيئة والحفاظ على نوعيتها وتوازنها الطبيعي وترسيخ الوعي البيئي ومبادئ مكافحة التلوث.
٣. تنمية الموارد الطبيعية والحفاظ على التنوع الحيوي في إقليم الدولة واستغلاله الاستغلال الأمثل لمصلحة الأجيال الحاضرة والقادمة.
٤. حماية المجتمع وصحة الإنسان والكانات الحية الأخرى من جميع الأنشطة والأفعال المضرة ببيئاً أو التي تعيق الاستخدام المشروع للوسط البيئي.
٥. حماية البيئة في الدولة من التأثير الضار للأنشطة التي تتم خارج إقليم الدولة.
٦. تنفيذ الالتزامات التي تنظمها الاتفاقيات الدولية أو الإقليمية المتعلقة بحماية البيئة ومكافحة التلوث والمحافظة على الموارد الطبيعية التي تصادق عليها أو تنضم إليها الدولة.

الباب الأول

التنمية والبيئة

الفصل الأول

التأثير البيئي للمنشآت

مادة (٣)

تضع الهيئة بالتشاور والتنسيق مع السلطات المختصة والجهات المعنية المعايير والمواصفات والأسس والضوابط اللازمة لتقييم التأثير البيئي للمشاريع والمنشآت المطلوب الترخيص بها، وتتولى على الأخص:

١. تحديد فئات المشروعات التي تكون بطبيعتها قابلة لأن تحدث أضراراً بيئية.
٢. تحديد المناطق والمواقع ذات الأهمية أو الحساسية البيئية الخاصة (المواقع التاريخية والأثرية، الأراضي الرطبة، الجزر المرجانية، المحميات الطبيعية، الحدائق العامة وغيرها).
٣. تحديد الموارد الطبيعية والمشاكل البيئية ذات الأهمية الخاصة.

مادة (٤)

مع عدم الإخلال بأحكام المادة السابقة تتولى الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة والجهات المعنية الأخرى تقييم التأثير البيئي للمشروع والمنشأة المطلوب الترخيص بها. ولا يجوز للمشروع أو المنشأة مباشرة النشاط قبل الحصول على الترخيص المشار إليه في المادة السابقة متضمناً تقييم التأثير البيئي.

مادة (٥)

يلتزم طالب الترخيص بأن يرفق بطلبه بياناً متكاملأ عن المشروع أو النشاط الذي يعتزم ممارسته يتضمن جميع البيانات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية ووفق النماذج الواردة فيها.

مادة (٦)

تتولى الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة البت في الطلبات المقدمة خلال فترة لا تتجاوز شهراً واحداً من تاريخ تقديم طلب الترخيص، ويخطر مقدم الطلب بالنتيجة، كما يخطر بأسباب رفض طلبه في حالة الرفض. ويجوز مد المدة المنصوص عليها في الفقرة السابقة شهراً واحداً إذا اقتضت الضرورة ذلك.

مادة (٧)

يلتزم أصحاب المشروعات أو المنشآت التي حصلت على الموافقة بالترخيص بإجراء تحليل دوري للنفايات ورصد مواصفات التصريف والملوثات الناتجة عن هذه المشروعات بما في ذلك المواد القابلة للتحلل وحفظ سجلات للرصد وإرسال تقارير بهذه النتائج إلى كل من الهيئة والسلطات المختصة.

مادة (٨)

تحدد اللائحة التنفيذية المدة اللازمة للاحتفاظ بكل نوع من أنواع السجلات المشار إليها في المادة (٧) من هذا القانون.

الفصل الثاني البيئة والتنمية المستدامة

مادة (٩)

على جميع الجهات المعنية، خاصة المنوط بها التخطيط والتنمية الاقتصادية والعمرانية، مراعاة اعتبارات حماية البيئة ومكافحة التلوث والاستغلال الرشيد للموارد الطبيعية عند وضع خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعند إنشاء المشروعات وتنفيذها.

مادة (١٠)

تتولى الهيئة بالتنسيق والتشاور مع السلطات المختصة والجهات المعنية إعداد وإصدار ومراجعة وتطوير وتحديث مقاييس ومعايير الحماية البيئية.

ويراعى في تحديد تلك المقاييس والمعايير تحقيق التوازن بين الإمكانيات التقنية المتاحة وبين التكلفة الاقتصادية اللازمة لذلك وبما لا يخل بمتطلبات حماية البيئة ومكافحة التلوث.

مادة (١١)

يجوز في الحالات الطارئة القهرية عدم التقيد بالمقاييس والمعايير التي تصدر بالتطبيق لأحكام هذا القانون إذا كان الهدف هو حماية الأرواح أو ضمان تأمين سلامة المنشأة أو منطقة العمل، ويجب في هذه الحالة إخطار الهيئة والسلطات المختصة.

مادة (١٢) * (مُعدلة)

يحظر صيد أو قتل أو إمساك الطيور والحيوانات البرية والبحرية المحدد أنواعها في القوائم أرقام (٣،٢،١) المرفقة بهذا القانون، ويحظر حيازة هذه الطيور والحيوانات أو نقلها أو التجول بها أو بيعها أو عرضها للبيع حية أو ميتة إلا بعد الحصول على ترخيص من السلطات المختصة، كما يحظر إتلاف أوكار الطيور المذكورة أو إعدام بيضها. وتحدد اللائحة التنفيذية المناطق التي يجوز الترخيص بالصيد فيها وشروط الترخيص، كما تحدد وسائل الرقابة اللازمة لتنفيذ أحكام هذه المادة.

وللوزير المختص بالتنسيق مع السلطة المختصة تعديل القوائم الثلاث المرفقة بهذا القانون بالحذف أو الإضافة أو النقل.

الفصل الثالث الرصد البيئي

مادة (١٣)

تضع الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة والجهات المعنية نظاماً وطنياً للرصد البيئي وتتولى السلطات المختصة إنشاء وتشغيل شبكات الرصد البيئي والإشراف عليها.

مادة (١٤)

يجب على شبكات الرصد البيئي إبلاغ الهيئة والسلطات المختصة والجهات المعنية بأي تجاوز للحدود المسموح بها لملوثات البيئة، كما تلتزم بتقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالها وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

الفصل الرابع

خطط الطوارئ لمواجهة الكوارث البيئية

مادة (١٥)

تضع الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة وبالتعاون والتشاور مع الجهات المعنية بالدولة خططاً لمواجهة الطوارئ والكوارث البيئية ويصدر باعتماد تلك الخطط وميزانياتها قرار من مجلس الوزراء.

مادة (١٦)

على جميع الجهات والأفراد بالدولة المسارعة في تقديم جميع المساعدات والإمكانات المطلوبة لمواجهة الكوارث البيئية.

الباب الثاني

حماية البيئة المائية

الفصل الأول

نطاق الحماية البيئية

مادة (١٧)

تهدف حماية البيئة المائية من التلوث إلى تحقيق الأغراض الآتية :

١. حماية سواحل وشواطئ الدولة وموانئها من مخاطر التلوث بجميع صوره وأشكاله.
٢. حماية البيئة البحرية ومواردها الطبيعية الحية وغير الحية وذلك بمنع التلوث أيّاً كان مصدره وخفضه والسيطرة عليه.
٣. حماية مياه الشرب والمياه الجوفية والعمل على تنمية مصادر موارد المياه.

مادة (١٨)

يحظر على الجهات المصرح لها باستكشاف أو استخراج أو استغلال حقول النفط والغاز البرية أو البحرية تصريف أية مادة ملوثة ناتجة عن عمليات الحفر أو الاستكشاف أو اختبار الآبار أو الإنتاج في البيئة المائية أو المنطقة البرية المجاورة لمباشرة الأنشطة المشار إليها في هذه المادة، ما لم يتم استخدام الوسائل الآمنة التي لا يترتب عليها الإضرار بالبيئة البرية والمائية ومعالجة ما يتم تصريفه من نفايات ومواد ملوثة طبقاً لأحدث النظم الفنية المتاحة، وبما يتفق مع الشروط المنصوص عليها في الاتفاقيات والبروتوكولات الإقليمية والدولية المصادق عليها.

مادة (١٩)

تتولى الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة وبالتعاون والتنسيق مع الجهات المصرح لها باستكشاف أو استخراج أو استغلال حقول النفط والغاز إعداد مواصفات إرشادية بشروط السلامة البيئية وإدارة النفايات الناتجة عن عمليات إنتاج النفط والغاز ونقلهما واستغلالهما.

مادة (٢٠)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة وبالتعاون والتنسيق مع الجهات المنصوص عليها في المادتين (١٨) و (١٩) من هذا القانون بإجراء رصد دوري للتأثيرات البيئية الناتجة عن عمليات استكشاف واستخراج واستغلال النفط والغاز التي تتم في حقول الإنتاج وممرات النقل البرية والبحرية.

الفصل الثاني حماية البيئة البحرية

القسم الأول التلوث من الوسائل البحرية

مادة (٢١)

يحظر على جميع الوسائل البحرية أيا كانت جنسيتها سواء كانت مسجلة في الدولة أو غير مسجلة فيها تصريف أو إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي في البيئة البحرية.

مادة (٢٢)

يلتزم ربان الوسيلة البحرية أو المسؤول عنها باتخاذ الإجراءات الكافية للحماية من آثار التلوث في حالة وقوع حادث لإحدى الوسائل التي تحمل الزيت يترتب عليه أو يخشى منه تلوث البيئة البحرية للدولة، كما يلتزم بتنفيذ أوامر مفتشي الجهات الإدارية أو مأموري الضبط القضائي في هذه الحالة.

مادة (٢٣)

في حالة وقوع حادث تصادم لناقلات الزيت أو الوسائل البحرية أو المنشآت أو ناقلات المواد الخطرة، سواء كان ذلك بفعل متعمد من المسؤول عن الوسيلة البحرية أو كان نتيجة لخطئه أو إهماله هو أو أحد تابعيه، يكون الربان هو الشخص المسؤول عن عمليات وقف التسرب ويكون المالك والناقل مسؤولين بالتضامن عن دفع جميع تكاليف الأضرار والتعويضات والمكافحة المترتبة على الإنسكاب في البيئة البحرية والسواحل والشواطئ.

مادة (٢٤)

١. على مالك الوسيلة البحرية أو ربانها أو أي شخص مسئول عنها وعلى المسؤولين عن وسائل نقل الزيت الواقعة داخل الموانئ أو البيئة البحرية للدولة وكذلك المسؤولين في الجهات العاملة في استخراج الزيت أن يبادروا فوراً وطبقاً للإجراءات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية إلى إبلاغ هيئات الموانئ وحرس الحدود والسواحل وغيرها من السلطات المختصة عن كل حادث تسرب للزيت فور حدوثه مع بيان ظروف الحادث ونوع المادة المتسربة والإجراءات التي اتخذت لإيقاف التسرب أو الحد منه.
٢. وفي جميع الأحوال، يجب على هيئات الموانئ وحرس الحدود والسواحل إبلاغ الهيئة والجهات المعنية بجميع المعلومات عن الحادث المشار إليه فور حدوثه.

مادة (٢٥)

على كل مالك أو ربان وسيلة بحرية - وطنية أو أجنبية - تنقل الزيت وتدخل البيئة البحرية للدولة أن يحتفظ في تلك الوسيلة بسجل للزيت تدون فيه جميع العمليات المتعلقة بالزيت وتحدد اللائحة التنفيذية بيانات هذا السجل.

مادة (٢٦)

يجب على كل وسيلة بحرية تنقل الزيت وتدخل البيئة البحرية للدولة أن تكون مجهزة بالمعدات اللازمة لقيامها بعمليات مكافحة أثناء حدوث تلوث مصدره الوسيلة البحرية نفسها، وذلك طبقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

مادة (٢٧)

يحظر على الوسائل البحرية التي تنقل المواد الخطرة إلقاء أو تصريف أية مواد ضارة أو نفايات في البيئة البحرية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

كما يحظر على الوسائل البحرية التي تحمل مواد ضارة منقولة في عبوات أو حاويات شحن أو صهاريج نقالة أو عربات صهريجيه برية أو حديدية التخلص منها بإلقائها في البيئة البحرية للدولة.

مادة (٢٨)

يجب أن تزود الوسائل البحرية التي تحمل مواد خطرة بسجل يسمى (سجل الشحن) يدون فيها الربان أو المسؤول عن الوسيلة البحرية جميع العمليات المتعلقة بالشحن وتحدد اللائحة التنفيذية القواعد المنظمة لهذا السجل.

مادة (٢٩)

يجب على ربان كل وسيلة بحرية تدخل موانئ الدولة أن يقوم بالإبلاغ عن المواد الخطرة المحمولة على الوسيلة البحرية من حيث أنواعها وكمياتها وأماكن تواجدها على الوسيلة البحرية ومصادر شحنها وجهات تفريغها.

مادة (٣٠)

يلتزم ربان الوسيلة البحرية أو المسؤول عنها باتخاذ الإجراءات اللازمة للحماية من آثار التلوث، وذلك في حالة وقوع حادث لإحدى الوسائل البحرية التي تحمل مواد ضارة أو خطرة يخشى منه تلوث البيئة البحرية، كما يلتزم بتنفيذ أوامر مفتشي الجهات الإدارية أو مأموري الضبط القضائي في هذه الحالة.

مادة (٣١)

يحظر على الوسائل البحرية التي تحمل المواد الضارة إغراق النفايات الخطرة والمواد الملوثة في البيئة البحرية. وتصدر الجهات المعنية بالتنسيق مع الهيئة جداول بالنفايات الخطرة والمواد الملوثة المشار إليها في الفقرة السابقة.

مادة (٣٢)

يحظر على الوسائل البحرية والمنشآت البحرية التي تحددها اللائحة التنفيذية تصريف مياه الصرف الصحي في البيئة البحرية، ويجب التخلص منها طبقاً للمعايير والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية. كما يحظر على الوسائل البحرية إلقاء النفايات في البيئة البحرية.

مادة (٣٣)

يجب على كل وسيلة بحرية تنقل الزيت وتدخل البيئة البحرية أن تكون بحوزتها شهادة منع التلوث الدولي (I.O.P.P. CERTIFICATE) سارية المفعول مرفق بها بيان يوضح مكان آخر تفريغ لمحتويات صهاريج "السرطنة" وكمياتها وتاريخ تفريغها.

مادة (٣٤)

يحظر على جميع الوسائل البحرية والمنشآت البحرية التي تقوم بأعمال استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية والمعدنية في البيئة البحرية وكذلك الوسائل البحرية التي تستخدم موانئ الدولة إلقاء القمامة أو النفايات في البيئة البحرية، ويجب عليها تسليم القمامة بالكيفية وفي الأماكن التي تحددها السلطات المختصة. وتتولى هيئات الموانئ المختصة بالتعاون مع حرس الحدود والسواحل إعداد وتنفيذ خطط تداول القمامة أو النفايات والتأكد من أن جميع تلك الوسائل التي تستخدم موانئ الدولة تطبق الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون ولائحته التنفيذية.

القسم الثاني

التلوث من المصادر البرية

مادة (٣٥)

يحظر على جميع المنشآت، بما في ذلك المحال العامة والمنشآت التجارية والصناعية والزراعية والسياحية والخدمية وغيرها، تصريف أو إلقاء أية مواد أو نفايات أو سواحل غير معالجة من شأنها إحداث تلوث في البيئة المائية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

مادة (٣٦)

يشترط للترخيص بإقامة أية منشآت أو محال على الشريط الساحلي أو قريباً منه ينتج عنه تصريف مواد ملوثة بالمخالفة لأحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له أن يقوم طالب الترخيص بإجراء دراسات التأثير البيئي ويلتزم بتوفير وحدات لمعالجة النفايات، كما يلتزم بأن يبدأ بتشغيلها فور بدء تشغيل تلك المنشآت.

مادة (٣٧)

تحدد اللائحة التنفيذية المواصفات والمعايير التي تلتزم بها المنشآت الصناعية التي يصرح لها بتصريف المواد الملوثة القابلة للتحلل وذلك بعد معالجتها.

كما تحدد اللائحة التنفيذية المواد الملوثة غير القابلة للتحلل والتي يحظر على المنشآت الصناعية تصريفها في البيئة البحرية.

مادة (٣٨)

يكون لكل من الهيئة والسلطة المختصة الحق في أخذ عينات من النفايات السائلة المعالجة حسب الطرق التي تحددها اللائحة التنفيذية وذلك للتأكد من مطابقة نتائج التحاليل مع المواصفات المعتمدة.

الفصل الثالث

حماية مياه الشرب والمياه الجوفية

مادة (٣٩)

تقوم الجهات المعنية بالتشاور والتنسيق مع الهيئة والسلطات المختصة في جميع الأمور المتعلقة بالمياه الجوفية ومياه الشرب بما في ذلك المحافظة على مصادر موارد المياه وتنميتها.

مادة (٤٠)

تتولى السلطات المختصة بالتنسيق مع الهيئة تحديد قواعد سلامة خزانات وتوصيلات مياه الشرب وصلاحياتها للاستعمال الآدمي طبقاً للمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية، والتي يجب على أصحاب المباني والمنشآت الالتزام بها.

مادة (٤١)

تقوم السلطات المختصة بالتنسيق مع الهيئة بإجراء فحص دوري سنوي على خزانات وتوصيلات مياه الشرب للتحقق من سلامتها وصلاحياتها، وتخطر المالك بما يجب اتباعه من إجراءات لضمان وصول المياه سليمة للقائنين. وفي حالة عدم تنفيذ المالك لتلك التعليمات يجوز لتلك الجهات إجراء الإصلاحات اللازمة على نفقة المالك. وتسجل نتيجة الفحص الدوري في سجلات خاصة تحتفظ بها تلك الجهات.

الباب الثالث

حماية التربة

مادة (٤٢)

على السلطات المختصة أن تأخذ بعين الاعتبار العوامل والمعايير البيئية التي تحددها الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة والجهات المعنية وذلك عند إعداد وتنفيذ خطط استخدامات الأراضي التي يتحدد في ظلها المناطق المخصصة للبناء والمناطق الزراعية والصناعية والمناطق المحمية وغيرها.

مادة (٤٣)

يحظر القيام بأي نشاط يساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في الإضرار بالتربة أو التأثير على خواصها الطبيعية أو تلويثها على نحو يؤثر في قدرتها الإنتاجية وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

مادة (٤٤)

تقوم السلطات المختصة بالتعاون والتنسيق مع الهيئة والجهات المعنية بالعمل على تنمية وتطوير موارد البيئة الصحراوية والاهتمام بالتنوع البيولوجي وزيادة الرقعة الخضراء باستخدام الأساليب والتقنيات الحديثة والإفادة من التكنولوجيا المتقدمة التي تحمي المناطق الزراعية وتنميتها. ويحظر مباشرة أي نشاط من شأنه أن يضر بكمية أو نوعية الغطاء النباتي في أية منطقة مما يؤدي إلى التصحر أو تشوه البيئة الطبيعية، ويحظر قطع أو اقتلاع أو إضرار أية شجرة أو شجيرة أو أعشاب إلا بتصريح من السلطة المختصة بالتنسيق مع الهيئة.

مادة (٤٥)

تتولى وزارة الزراعة والثروة السمكية بالتنسيق مع السلطات المختصة والهيئة والجهات المعنية الأخرى في الدولة وضع اللوائح المنظمة للمسائل الآتية:

١. أنواع مبيدات الآفات والأسمدة والمصلحات الزراعية التي يجوز إنتاجها أو تصنيعها أو استيرادها أو تداولها أو استخدامها بالدولة.
٢. شروط ومواصفات إنتاج أو تصنيع أو استيراد أو تداول أو استخدام هذه المواد.
٣. إجراءات تسجيل هذه المواد أو تجديد تسجيلها.
٤. شروط ومواصفات أخذ العينات من هذه المواد وطرق تحليلها وتقييم نتائج التحليل.
٥. كيفية رصد وتقييم ومعالجة التلوث الناتج عن التداول أو الاستخدام غير الآمن أو غير الصحيح لهذه المواد.

مادة (٤٦)

تتولى الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة والجهات المعنية بالدولة وضع الضوابط والحدود المسموح بها من بقايا المبيدات على الأغذية المنتجة محلياً أو المستوردة.

مادة (٤٧)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع وزارة الزراعة والثروة السمكية والسلطات المختصة والجهات المعنية الأخرى بوضع الضوابط والشروط الواجب التقيد بها للتخلص من مخلفات المبيدات أو المركبات الكيميائية الداخلة في تصنيعها أو التي انتهت صلاحية استخدامها.

الباب الرابع

حماية الهواء من التلوث

مادة (٤٨)

تلتزم المنشآت في ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات الهواء بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها والتي تحددها اللائحة التنفيذية.

مادة (٤٩)

لا يجوز استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها مخلفات احتراق تجاوز الحدود المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية.

مادة (٥٠)

يحظر إلقاء أو معالجة أو حرق القمامة والنفايات الصلبة إلا في الأماكن المخصصة لذلك بعيداً عن المناطق السكنية والصناعية والزراعية والبيئة المائية وتحدد اللائحة التنفيذية المواصفات والضوابط والحد الأدنى لبعد الأماكن المخصصة لهذه الأغراض عن تلك المناطق.

مادة (٥١)

يحظر رش أو استخدام مبيدات الآفات أو أية مركبات كيميائية أخرى لأغراض الزراعة أو متطلبات الصحة العامة أو غير ذلك من الأغراض إلا بمراعاة الشروط والضوابط والضمانات التي تحددها اللائحة التنفيذية بما يكفل عدم تعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات أو مجاري المياه أو أي من مكونات البيئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الحال أو المستقبل للآثار الضارة لهذه المبيدات أو المركبات الكيميائية.

مادة (٥٢)

تلتزم جميع الجهات والأفراد عند القيام بأعمال التنقيب أو الحفر أو البناء أو الهدم أو نقل ما ينتج عنها من نفايات أو أتربة باتخاذ الاحتياطات اللازمة أثناء هذه الأعمال بالإضافة إلى الاحتياطات اللازمة للتخزين أو النقل الآمن لها لمنع تطايرها وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة التنفيذية.

مادة (٥٣)

يجب عند إحراق أي نوع من أنواع الوقود أو غيره، سواء كان في أعمال البحث والاستكشاف والحفر واستخراج وإنتاج النفط الخام أو في أغراض الصناعة أو توليد الطاقة أو الإنشاءات أو أي غرض تجاري آخر، أن يكون الدخان والغازات والأبخرة الناتجة في الحدود المسموح بها، وعلى المسئول عن هذا النشاط اتخاذ جميع الاحتياطات لتقليل كمية الملوثات في نواتج الاحتراق، كما يلتزم بالاحتفاظ بسجل يدون فيه قياس الكميات الملوثة في نواتج الاحتراق المشار إليها واتخاذ جميع الاحتياطات لتقليل هذه الكميات.

وتحدد اللائحة التنفيذية الاحتياطات والحدود المسموح بها للمداخن وغيرها من وسائل التحكم في الدخان والغازات والأبخرة المنبعثة من عملية الاحتراق وكذلك الحدود المسموح بها في قياس الكميات الملوثة في نواتج الاحتراق، والجهات المخولة بالتدقيق على القياسات المسجلة.

مادة (٥٤)

تلتزم جميع الجهات والأفراد عند مباشرة الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها وخاصة عند تشغيل الآلات والمعدات وآلات التنبيه ومكبرات الصوت بعدم تجاوز الحدود المسموح بها للضوضاء. وتبين اللائحة التنفيذية الحدود المسموح بها لشدة الصوت والفترة الزمنية للتعرض له.

مادة (٥٥)

تلتزم المؤسسات والمنشآت بضمان التهوية الكافية داخل أماكن العمل واتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لعدم تسرب أو انبعاث ملوثات الهواء إلا في الحدود المسموح بها، والتي تحددها اللائحة التنفيذية، سواء كان انبعاث تلك الملوثات ناتجاً عن طبيعة ممارسة المنشآت لنشاطها أو عن خلل في الأجهزة، وعليها أن توفر سبل الحماية اللازمة للعاملين تنفيذاً لشروط السلامة والصحة المهنية بما في ذلك اختيار الآلات والمعدات والمواد وأنواع الوقود المناسبة، على أن يؤخذ في الاعتبار مدة التعرض لهذه الملوثات.

مادة (٥٦)

يشترط في الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة أن تكون مستوفية لوسائل التهوية الكافية بما يتناسب مع حجم المكان وقدرته الاستيعابية ونوع النشاط الذي يمارس فيه بما يضمن تجدد الهواء ونقاؤه واحتفاظه بدرجة حرارة مناسبة.

مادة (٥٧)

تلتزم المنشآت العامة والسياحية باتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع التدخين في الأماكن العامة المغلقة إلا في الحدود المسموح بها في الترخيص الممنوح لهذه الأماكن ويراعى في هذه الحالة تخصيص حيز للمدخنين بما لا يؤثر على الهواء في الأماكن الأخرى. ويحظر التدخين في وسائل النقل العام أو المصاعد.

الباب الخامس

تداول المواد والنفايات الخطرة والنفايات الطبية

مادة (٥٨)

يحظر التداول أو التعامل بالمواد الخطرة والنفايات الخطرة والنفايات الطبية بغير ترخيص من السلطات المختصة، وتحدد اللائحة التنفيذية شروط وإجراءات منح الترخيص.

مادة (٥٩)

يتم التخلص من النفايات الخطرة والنفايات الطبية طبقاً للشروط والمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية ويحظر إقامة أية منشآت بغرض معالجة النفايات الخطرة إلا بترخيص من السلطات المختصة.

مادة (٦٠)

تتم الرقابة على نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود البرية وحدود البيئة البحرية والمجال الجوي للدولة طبقاً للضوابط المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية.

مادة (٦١)

على القائمين على إنتاج أو تداول المواد الخطرة، سواء كانت في حالتها الغازية أو السائلة أو الصلبة أن يتخذوا جميع الاحتياطات اللازمة لضمان عدم حدوث أية أضرار بالبيئة. وتبين اللائحة التنفيذية تلك الاحتياطات.

وعلى صاحب المنشأة التي ينتج عن نشاطها نفايات خطرة طبقاً لأحكام هذا القانون الاحتفاظ بسجل لهذه النفايات وكيفية التخلص منها وكذلك الجهات المتعاقد معها لتسليم هذه النفايات. وتبين اللائحة التنفيذية بيانات هذا السجل والجهة المختصة بمتابعته للتأكد من مطابقة البيانات للواقع.

مادة (٦٢)

١. يحظر على أية جهة عامة أو خاصة أو أي شخص طبيعي أو اعتباري استيراد أو جلب نفايات خطرة أو دفنها أو إغراقها أو تخزينها أو التخلص منها بأي شكل في بيئة الدولة.
٢. ويحظر على تلك الجهات والأشخاص استيراد أو جلب المواد أو النفايات النووية أو دفنها أو إغراقها أو تخزينها أو التخلص منها بأي شكل في بيئة الدولة.
٣. يحظر بغير تصريح كتابي من الهيئة السماح بمرور الوسائل البحرية أو الجوية أو البرية التي تحمل النفايات الخطرة أو النووية في البيئة البحرية أو الجوية أو البرية.

الباب السادس

المحميات الطبيعية

مادة (٦٣)

تحدد بقرار من مجلس الوزراء أو من السلطات المختصة المناطق المحمية في الدولة وحدود كل منطقة، ويجوز بناء على اقتراح الهيئة اعتبار مناطق معينة مناطق محمية.

مادة (٦٤)

تحدد بقرار من السلطات المختصة بالتنسيق مع الهيئة الأعمال والأنشطة والتصرفات المحظورة في المناطق المحمية، والتي من شأنها إتلاف أو تدهور البيئة الطبيعية أو الإضرار بالحياة البرية أو البحرية أو المساس بقيمتها

الجمالية، ويحظر على وجه الخصوص ما يأتي:

١. صيد أو نقل أو قتل أو إيذاء الكائنات البرية أو البحرية أو القيام بأعمال من شأنها القضاء عليها.
 ٢. إتلاف أو تدمير التكوينات الجيولوجية أو الجغرافية أو المناطق التي تعد موطناً لفصائل الحيوان أو النبات أو لتكاثرها.
 ٣. إدخال أجناس غريبة للمنطقة المحمية.
 ٤. تلويث تربة أو مياه أو هواء المنطقة المحمية.
 ٥. المناورات العسكرية وتدريبات الرماية.
 ٦. قطع الأشجار أو تعرية التربة.
 ٧. أعمال التسلية والترفيه أو الرياضات التي من شأنها قتل أو إيذاء أو التأثير سلباً على الحياة الفطرية.
 ٨. كل ما من شأنه الإخلال بالتوازن الطبيعي لتلك المحميات.
- كما يحظر إقامة المنشآت أو المباني أو شق الطرق أو تسير المركبات أو ممارسة أية أنشطة زراعية أو صناعية أو تجارية في المناطق المحمية إلا بتصريح من السلطات المختصة.

مادة (٦٥)

تتمتع بالحماية طبقاً لأحكام القانون الحيوانات البرية والبحرية والطيور التي تتخذ من المنطقة المحمية محطة للراحة أو التفرخ أو الاستيطان.

مادة (٦٦)

لا يجوز ممارسة أية أنشطة أو تصرفات أو أعمال في المناطق المحيطة بمنطقة المحمية إذا كان من شأنها التأثير على بيئة المحمية أو الظواهر الطبيعية بها إلا بترخيص من السلطة المختصة بعد أخذ رأي الهيئة، وتحدد اللائحة التنفيذية قواعد تحديد المنطقة المحيطة.

مادة (٦٧)

تتولى الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة الإشراف على الأنشطة اللازمة للمحافظة على المناطق المحمية في الدولة، ولها على وجه الخصوص:

١. المساهمة في إعداد البرامج والدراسات اللازمة لتنمية المناطق المحمية.
٢. وضع المعايير والضوابط المتعلقة برصد الظواهر البيئية وحصر الكائنات البرية والبحرية في المناطق المحمية وتسجيلها.
٣. تنسيق الأنشطة المتعلقة بإدارة وتنمية المناطق المحمية.
٤. إعلام المواطنين وتثقيفهم بأهداف وأغراض إنشاء المحميات الطبيعية.
٥. تبادل المعلومات والخبرات مع الدول والهيئات الدولية والجهات المعنية في الدولة في هذا المجال.

مادة (٦٨)

على مراكز البحوث والمؤسسات العلمية والجامعات والجهات الأخرى ذات الاختصاص بالتنسيق مع الهيئة الاهتمام بموضوع التنوع البيولوجي والمحافظة على أصل الأنواع وإجراء الدراسات والأبحاث واقتراح الضوابط والأساليب الواجب الأخذ بها للمحافظة على تلك الأنواع وسبل استثمارها بما يمنع استنزافها ويحفظ للدولة حقوقها المشروعة أدبياً واجتماعياً واقتصادياً.

الباب السابع

المسؤولية والتعويض عن الأضرار البيئية

الفصل الأول

سلطات الضبط القضائي

مادة (٦٩)

يصدر وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف بالاتفاق مع وزير الصحة قرارا بتحديد موظفي الهيئة والسلطات المختصة الذين تكون لهم صفة مأموري الضبط القضائي في مجال التفتيش على المنشآت والأماكن وغيرها للتحقق من التزامها بتطبيق أحكام هذا القانون والقرارات الصادرة تنفيذا له.

ولموظفي الهيئة والسلطات المختصة الذين تقرر لهم صفة مأموري الضبط القضائي أن يضبطوا أية مخالفة لأحكام هذا القانون وأن يحيلوا المخالف طبقا للإجراءات المعمول بها في الدولة الى السلطات القضائية المختصة.

مادة (٧٠)

يكون لمأموري الضبط القضائي عند وقوع المخالفة إذا رغب ربان الوسيلة البحرية أو المسئول عنها مغادرة الميناء على وجه عاجل تحصيل مبالغ فورية بصفة مؤقتة تحت حساب تنفيذ عقوبة الغرامة أو التعويض التي يقضى بها في الحدود المنصوص عليها في هذا القانون على ألا يقل هذا المبلغ عن الحد الأدنى المقرر للغرامة مضافا إليه جميع النفقات والتعويضات التي تحددها السلطات المختصة بالاتفاق مع الهيئة لإزالة آثار المخالفة. ويجوز تقديم خطاب ضمان بنكي بقيمة المبالغ المشار إليها تقبله السلطات المختصة.

الفصل الثاني

المسؤولية والتعويض عن الأضرار البيئية

مادة (٧١)

كل من تسبب بفعله أو إهماله في إحداث ضرر للبيئة أو للغير نتيجة مخالفة الأحكام الواردة بهذا القانون أو اللوائح أو القرارات الصادرة تنفيذا له يكون مسئولا عن جميع التكاليف اللازمة لمعالجة أو إزالة هذه الأضرار، كما يلزم بأي تعويضات قد تترتب عليها.

مادة (٧٢)

يشمل التعويض عن الضرر البيئي المشار إليه في المادة (٧١) من هذا القانون الأضرار التي تصيب البيئة ذاتها وتمنع أو تقلل من الاستخدام المشروع لها، سواء كان ذلك بصفة مؤقتة أو دائمة أو تضرر بقيمتها الاقتصادية والجمالية، وكذلك تكلفة إعادة تأهيل البيئة.

الباب الثامن

العقوبات

مادة (٧٣)

يعاقب بالسجن وبالغرامة التي لا تقل عن مائة وخمسين ألف درهم ولا تزيد على مليون درهم كل من خالف أحكام المواد (٢١) و (٢٧) و (٣١) و (٦٢/بند ١) و (٦٢/بند ٣) من هذا القانون.

وتكون العقوبة الإعدام أو السجن المؤبد والغرامة التي لا تقل عن مليون درهم ولا تزيد على عشرة ملايين درهم على كل من خالف حكم المادة (٦٢/بند ٢) من هذا القانون.

كما يلتزم كل من خالف أحكام البندين (١) و (٢) من المادة (٦٢) بإعادة تصدير النفايات الخطرة والنوعية محل الجريمة على نفقته الخاصة.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على خمس سنوات والغرامة التي لا تقل عن مائتي ألف درهم ولا تزيد على خمسمائة ألف درهم أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من خالف أحكام المادتين (١٨) و (٥٨) من هذا القانون.

وتكون العقوبة الحبس والغرامة أو إحدى هاتين العقوبتين إذا ما ارتكبت الجرائم المشار إليها في المادة (٢١) زوارق الصيد التي لا يزيد طولها على سبعين قدماً.

مادة (٧٤)

يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن مائة ألف درهم ولا تزيد على خمسمائة ألف درهم كل من خالف أحكام المادتين (٢٤) و (٢٦) من هذا القانون.

مادة (٧٥)

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على سنتين، وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على مائتي ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المواد (٢٥) و (٢٨) و (٣٢) و (٣٣) و (٣٤) من هذا القانون.

مادة (٧٦)

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن ألفي درهم ولا تزيد على عشرة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المادتين (٢٢) و (٣٠) من هذا القانون.

مادة (٧٧)

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف درهم ولا تزيد على مائة ألف درهم كل من تسبب في تلويث مياه الشرب أو المياه الجوفية.

مادة (٧٨)

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على عشرين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المواد (٥٩) و(٦٠) و(٦١) من هذا القانون.

مادة (٧٩)

يعاقب بغرامة لا تقل عن ألف درهم كل من خالف حكم المادة (٤٩) من هذا القانون.

مادة (٨٠)

يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على خمسين ألف درهم كل من خالف حكم المادة (٥١) من هذا القانون.

مادة (٨١)

يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على مائة ألف درهم كل من خالف حكم المادة (٣٥) من هذا القانون.

مادة (٨٢)

يعاقب بغرامة لا تقل عن ألفي درهم ولا تزيد على عشرين ألف درهم كل من خالف أحكام المواد (٤٨) و(٥٠) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥) من هذا القانون.

مادة (٨٣) * (مُعدلة)

يعاقب كل من يخالف أحكام المادة (١٢) والبنود (١) من المادة (٦٤) من هذا القانون بالإضافة الى مصادرة الطيور والحيوانات المضبوطة بالآتي:

١. الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف درهم، إذا وقعت الجريمة على أي نوع من الأنواع المدرجة بالقائمة الأولى المرفقة بهذا القانون.
٢. الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا وقعت الجريمة على أي نوع من الأنواع المدرجة بالقائمة الثانية المرفقة بهذا القانون.
٣. الحبس مدة لا تقل عن شهر واحد وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا وقعت الجريمة على أي نوع من الأنواع المدرجة بالقائمة الثالثة المرفقة بهذا القانون.

مادة (٨٤)

يعاقب بغرامة لا تقل عن ألف درهم ولا تزيد على عشرين ألف درهم كل من خالف حكم المادة (٤٣) من هذا القانون.

مادة (٨٥)

يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف درهم ولا تزيد على عشرين ألف درهم كل من خالف حكم المادة (٦٦) من هذا القانون.

مادة (٨٦)

كل مخالفة أخرى لأحكام هذا القانون يعاقب مرتكبها بالغرامة التي لا تقل عن خمسمائة درهم ولا تزيد على عشرة آلاف درهم.

مادة (٨٧)

لا يخل تطبيق العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون بأية عقوبات أشد ينص عليها قانون آخر.

مادة (٨٨)

تضاعف العقوبات المقررة للجرائم المنصوص عليها في هذا القانون في حالة العود.

مادة (٨٩)

لا تسري العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون على حالات التلوث الناجمة عن:

١. تأمين سلامة الوسيلة البحرية أو سلامة الأرواح عليها.
٢. التفريغ الناتج عن عطب بالوسيلة البحرية أو أحد أجهزتها بشرط ألا يكون قد تم بمعرفة الربان أو المسئول عنها بهدف تعطيلها أو إتلافها أو عن إهمال ويشترط في جميع الأحوال أن يكون ربان الوسيلة البحرية أو المسئول عنها قد اتخذ قبل وبعد وقوع العطب جميع الإحتياطات الكافية لمنع أو تقليل آثار التلوث وقام على الفور بإخطار هيئات الموانئ.
٣. كسر مفاجئ في خط أنابيب يحمل الزيت أو المزيغ الزيتي أثناء عمليات التشغيل أو أثناء الحفر أو استكشاف أو اختبار الآبار، بدون إهمال في رقابة الخطوط أو صيانتها، وعلى أن تتخذ الإحتياطات الكافية لرقابة تشغيل الخطوط والسيطرة على التلوث ومصادره فور حدوثه.

مادة (٩٠)

تختص بالفصل في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون المحكمة التي تقع في دائرتها الجريمة وذلك إذا وقعت من أي من الوسائل البحرية على اختلاف جنسياتها وأنواعها داخل البيئة البحرية للدولة، وتفصل المحكمة في الدعوى على وجه السرعة.

وتختص المحاكم الجزائية في العاصمة بالفصل في الجرائم التي ترتكبها الوسيلة البحرية التي ترفع علم الدولة خارج البيئة البحرية للدولة.

الباب التاسع

أحكام ختامية

مادة (٩١)

لا يجوز أن يزيد مستوى النشاط الإشعاعي أو تركيز المواد المشعة في الهواء والماء والغذاء والتربة عن الحدود المسموح بها، والتي تحددها الجهات المعنية بالتشاور والتنسيق مع الهيئة ويبين ذلك في اللائحة التنفيذية.

مادة (٩٢)

للهيئة طلب معاونة هيئات الموانئ والقوات المسلحة ووزارة الداخلية ووزارة النفط والثروة المعدنية أو أية جهة أخرى وذلك في سبيل تنفيذ أحكام هذا القانون، وعلى تلك الجهات تقديم العون بالسرعة الممكنة متى طلب منها ذلك.

مادة (٩٣)

تقدم الهيئة لمختلف الجهات كل ما يتوفر لديها من معلومات وبيانات عن المستحدث والهام من الضوابط البيئية فيما يتصل بأنشطة تلك الجهات ووفق الأولويات التي يحددها مجلس الإدارة.

مادة (٩٤)

لا تسري أحكام المواد (٤) و (٦) و (٧) و (٣٨) و (٥٨) من هذا القانون على أنشطة الجهات التي تطبق نظاما وبرامج متكاملة لحماية وتنمية البيئة تكفي لتحقيق أهداف هذا القانون.

كما تعفى تلك الجهات من الرجوع إلى الهيئة لدى إصدار التراخيص للمنشآت والأنشطة التي تخضع لولايتها أو لإشرافها.

ويصدر بتحديد الجهة ومدى كفاية النظام أو البرنامج قرار من مجلس الإدارة.

مادة (٩٥)

يصدر مجلس الوزراء بناء على موافقة مجلس الإدارة بعد التنسيق مع السلطات المختصة قرارا بتحديد الرسوم المقررة على الأنشطة والإجراءات والتراخيص الممنوحة طبقا لأحكام هذا القانون.

مادة (٩٦)

تضع الهيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة نظاما للحوافز التي تقدم للمؤسسات والهيئات والمنشآت والأفراد ممن يقومون بأعمال أو مشروعات من شأنها حماية البيئة في الدولة وتنميتها، ويصدر هذا النظام بقرار من مجلس الإدارة.

مادة (٩٧)

على أصحاب المشروعات والمنشآت القائمة في تاريخ العمل بهذا القانون والتي تحددها اللائحة التنفيذية، أن يقدموا إلى الهيئة خلال مدة أقصاها سنة من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية بيانا متكاملا عن أنشطتهم ويجب أن يتضمن البيان اقتراحاتهم بشأن التدابير والإجراءات الواجب اتخاذها لكي تتوافق عمليات المشروع والمنشأة مع المعايير البيئية المطلوبة.

وعلى الهيئة أن تقرر خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر التدابير والإجراءات الواجب اتخاذها من قبل صاحب المشروع أو المنشأة.

مادة (٩٨)

يجب على المشروعات والمنشآت القائمة عند العمل بهذا القانون توفير أوضاعها طبقا لأحكامه وأحكام اللائحة التنفيذية خلال فترة لا تتجاوز سنة من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية.

ويجوز لمجلس الإدارة مد هذه الفترة لمدة لا تتجاوز عاما آخر إذا دعت الضرورة إلى ذلك، أو كان للمد مبرر يقبله المجلس.

وتخضع أية توسعات أو تجديدات في المنشآت القائمة للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون.

مادة (٩٩)

يصدر مجلس الوزراء بالتشاور والتنسيق مع السلطات المختصة اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مادة (١٠٠)

يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القانون

مادة (١٠١)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشره.

زايد بن سلطان آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي
بتاريخ: ٨/ رجب/ ١٤٢٠ هـ
الموافق: ١٧/ أكتوبر/ ١٩٩٩ م

عُدلت المادتان ١٢ و ٨٣ من هذا القانون
بموجب القانون الاتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٠٦ الصادر بتاريخ ٧ مايو ٢٠٠٦ م .

ملاحق القانون

القائمة الاولى Appendix I

الاسم العربي/ المحلي	الاسم الانجليزي	الاسم العلمي
Arabic Name	Common Name	Scientific Name
الحيوانات الثديية (Mammals)		
الأرنب البري	Cape Hare	<i>Lepus capensis</i>
غزال الريم	Goitred (Sand) Gazelle	<i>Gazella subgutturosa</i>
غزال الجبل (الادمي)	Arabian gazelle (Edmi)	<i>Gazella gazelle cora</i>
المها العربي	Arabian Oryx	<i>Oryx leucoryx</i>
الطهر العربي	Arabian Tahr	<i>Hemitragus jayakari</i>
الوشق	Caracal	<i>Caracal caracal</i>
النمر العربي	Arabian Leopard	<i>Panthera pardus nimr</i>
الطيور (Birds)		
الصقر الحر	Saker Falcon	<i>Falco cherrug</i>
الشاهين	<i>Falco peregrinus</i>	Peregrine Falcon
الحبارى	Houbara Bustard	<i>Chlamydotis macqueeni</i>
الكروان	Cream coloured Courser	<i>Cursorius cursor</i>
القطا كستنائي البطن	Chestnut-bellied Sandgrouse	<i>Pterocles exustus</i>
الزواحف (Reptiles)		
سلحفاة بحرية مثلثة الرأس	Turtle Loggerhead	<i>caretta Caretta</i>
سلحفاة البحرية الخضراء	Green turtles	<i>mydus Chelonia</i>
سلحفاة بحرية منقار الباشق	Turtle Hawksbill	<i>imbricata Eretmochelys</i>
سلحفاة بحرية جلدية الظهر	leatherback	<i>coriacea Dermochelys</i>

القائمة الثانية

Appendix II

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
الحيوانات الثديية (Mammals)		
<i>Paraechinus aethiopicus</i>	Desert Hedgehog	قنفذ صحراوي
<i>Hemiechinus hypomelas</i>	Brandt's Hedgehog	قنفذ براندت
<i>Procapra capensis</i>	Rock Hyrax	الوبر الصخري
<i>Vulpes vulpes</i>	Red Fox	الثعلب الأحمر
<i>Canis lupus</i>	Wolf	ذئب
<i>Vulpes rueppelli</i>	Sand Fox	الثعلب الرملي
<i>Hyaena hyaena</i>	Striped Hyena	الضبع المخطط
<i>Felis silvestris gordonii</i>	Gordon's Wild Cat	القط البري
<i>Felis margarita</i>	Sand cat	القط الرملي
<i>Mellivora capensis</i>	Honey Badger	غريزي العسل
<i>Ichneumia albicauda</i>	White-tailed Mongoose	النمس
<i>Vulpes cana</i>	Blanford's Fox	الثعلب الأفغاني
الطيور (Birds)		
<i>Podiceps cristatus</i>	Great Crested Grebe	الغطاس المتوج الكبير
<i>Podiceps nigricollis</i>	Black necked Grebe	الغطاس أسود الرقبة
<i>Puffinus griseus</i>	Sooty Shearwater	جلم الماء الفاحم
<i>Oceanites oceanicus</i>	Wilson's Storm Petrel	طائر النوء ويلسون
<i>Oceanodroma leucorhoa</i>	Leach's Storm Petrel	طائر النوء ليتش
<i>Sula dactylatra</i>	Masked Booby	الأطيش المقنع
<i>Sula sula</i>	Red-footed Booby	الأطيش أحمر القدم
<i>Sula leucogaster</i>	Brown Booby	الأطيش البني
<i>Phalacrocorax carbo</i>	Great Cormorant	غراب البحر
<i>Botaurus stellaris</i>	Bittern	الواق
<i>Ixobrychus minutus</i>	Little Bittern	الواق الصغير
<i>Ixobrychus cinnamomeus</i>	Cinnamon Bittern	

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Nycticorax nycticorax</i>	Night Heron	بلشون الليل
<i>Butorides striatus</i>	Striated Heron	البلشون أخضر الظهر مخطط
<i>Ardeola ralloides</i>	Squacco Heron	واق أبيض صغير
<i>Egretta gularis</i>	Western Reef Heron	بلشون الصخر (البحر)
<i>Egretta alba</i>	Great Egret	بلشون أبيض كبير
<i>Ardea cinerea</i>	Grey Heron	البلشون الرمادي
<i>Ardea purpurea</i>	Purple Heron	بلشون أرجواني
<i>Ciconia nigra</i>	Black Stork	اللقاق الأسود
<i>Ciconia ciconia</i>	White Stork	اللقاق الأبيض
<i>Plegadis falcinellus</i>	Glossy Ibis	أبو منجل اللامع
<i>Platalea leucorodia</i>	Spoonbill	أبو ملعقة
<i>Cygnus olor</i>	Mute Swan	التم الصامت
<i>Cygnus columbianus</i>	Bewick's Swan	تم بيويك
<i>Cygnus cygnus</i>	Whooper Swan	التم الصافر
<i>Anser albifrons</i>	White-fronted Goose	الإوزة الغراء
<i>Anser anser</i>	Greylag Goose	اوز أريد
<i>Tadorna ferruginea</i>	Ruddy Shelduck	بط أبو فروة
<i>Tadorna tadorna</i>	Shelduck	الشهرمان
<i>Anas penelope</i>	Wigeon	الصواري
<i>Anas strepera</i>	Gadwall	يط سماري
<i>Anas crecca</i>	Teal	الحذف الشتوي
<i>Anas platyrhynchos</i>	Mallard	الخضاري (أبو حشيش)
<i>Anas acuta</i>	Pintail	البلبول
<i>Anas clypeata</i>	Shoveler	أبو مجرف (الكيش)
<i>Netta rufina</i>	Red-crested Pochard	الونس
<i>Aythya ferina</i>	Pochard	الحمراوي
<i>Aythya fuligula</i>	Tufted Duck	أبو خصلة (الزرق الأسود)
<i>Mergus serrator</i>	Red-breasted Merganser	بلقشة حمراء الصدر
<i>Pernis ptilorhynchus</i>	Crested Honey Buzzard	حوام النحل المتوج (الأسوي)
<i>Elanus caeruleus</i>	Black-shouldered Kite	الحدأة سوداء الأكتاف
<i>Milvus migrans</i>	Black Kite	الحدأة السوداء
<i>Haliaeetus leucorhynchus</i>	Pallas's Fish Eagle	عقاب السمك بالاس

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Gyps fulvus</i>	Griffon Vulture	النسر الأسمر
<i>Circus gallicus</i>	Short toed Eagle	عقاب الحيات (صرارة)
<i>Circus aeruginosus</i>	Marsh Harrier	مرزة البطائح
<i>Circus cyaneus</i>	Hen Harrier	مرزة الدجاج
<i>Circus pygargus</i>	Montagu's Harrier	مرزة مونتاجو
<i>Accipiter gentilis</i>	Goshawk	الباز
<i>Accipiter nisus</i>	Sparrowhawk	الباشق
<i>Accipiter nisus</i>	Levant Sparrowhawk	باشق ليفانت
<i>Accipiter badius</i>	Shikra	الباشق الكستنائي (شيكرا)
<i>Butastur teesa</i>	White-eyed Buzzard	الحوام أبيض العين
<i>Buteo buteo vulpinus</i>	Steppe Buzzard	الصقر الحوام
<i>Buteo rufinus</i>	Long-legged Buzzard	الحوام طويل الساق
<i>Aquila pomarina</i>	Lesser Spotted Eagle	العقاب الأسفغ الصغير
<i>Aquila nipalensis</i>	Steppe Eagle	عقاب السهول (البادية)
<i>Aquila chrysaetos</i>	Golden Eagle	العقاب الذهبي
<i>Hieraaetus pennatus</i>	Booted Eagle	عقاب المسيرة (النتعل)
<i>Hieraaetus fasciatus</i>	Bonelli's Eagle	عقاب بونيللي
<i>Falco tinnunculus</i>	Kestrel	العوسق
<i>Falco amurensis</i>	Amur Falcon	صقر عمورية
<i>Falco columbarius</i>	Merlin	اليؤيؤ
<i>Falco subbuteo</i>	Hobby	الشويهين (البندق)
<i>Falco biarmicus</i>	Lanner Falcon	الصقر الحر
<i>Falco pelegrinoides</i>	Barbary Falcon	الشاهين المغربي
<i>Alectoris chukar</i>	Chukar	الشنار (السفرج)
<i>Ammoperdix heyi</i>	Sand Partridge	جل الرمال
<i>Francolinus francolinus</i>	Black Francolin	الحجل الأسود الدراج
<i>Francolinus pondicerianus</i>	Grey Francolin	الدراج الرمادي
<i>Coturnix coturnix</i>	Quail	الفر (السمن)
<i>Rallus aquaticus</i>	Water Rail	مرعة الماء
<i>Porzana porzana</i>	Spotted Crake	المرعة الرقطار (المنقطة)
<i>Porzana parva</i>	Little Crake	المرعة الصغيرة
<i>Porzana pusilla</i>	Baillon's Crake	مرعة بيولن

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Porphyrio porphyrio</i>	Purple Gallinule	فرفر (سمنون) أرجواني
<i>Fulica atra</i>	Coot	الغرة
<i>Fulica cristata</i>	Red-knobbed Coot	الغرة المتوجة
<i>Grus grus</i>	Common Crane	الكركي الرمادي
<i>Haematopus ostralegus</i>	Oystercatcher	أكل المحار
<i>Recurvirostra avosetta</i>	Avocet	النكات
<i>Burhinus oediconemus</i>	Stone Curlew	الكروان الجبلي
<i>Glareola pratincola</i>	Collared Pratincole	أبو اليسر المطوق
<i>Glareola maldivarum</i>	Oriental Pratincole	أبو اليسر الشرقي
<i>Glareola nordmanni</i>	Black-winged Pratincole	أبو اليسر أسود الجناح
<i>Glareola lactea</i>	Little Pratincole	أبو اليسر الصغير
<i>Charadrius dubius</i>	Little Ringed Plover	الزقراق المطوق الصغير
<i>Charadrius hiaticula</i>	Ringed Plover	الزقراق المطوق
<i>Charadrius pecuarius</i>	Kittlitz's Plover	زقراق كيتليتز
<i>Charadrius mongolus</i>	Lesser Sand Plover	زقراق الرمل الصغير
<i>Charadrius leschenaultii</i>	Greater Sand Plover	زقراق الرمل الكبير
<i>Charadrius asiaticus</i>	Caspian Plover	الزقراق القزويني
<i>Eudromias morinellus</i>	Dotterel	الزقراق الأغبر
<i>Pluvialis fulva</i>	Pacific Golden Plover	القطقاط الذهبي الباسيفيكي
<i>Pluvialis apricaria</i>	Golden Plover	القطقاط الذهبي
<i>Pluvialis squatarola</i>	Grey Plover	القطقاط الرمادي
<i>Vanellus leucurus</i>	White-tailed Plover	القطقاط أبيض الذيل
<i>Vanellus vanellus</i>	Lapwing	الزقراق الشامي
<i>Calidris tenuirostris</i>	Great Knot	الدريجة الكبيرة
<i>Calidris canutus</i>	Red Knot	الدريجة الحمراء (النط)
<i>Calidris alba</i>	Sanderling	المدروان
<i>Calidris ruficollis</i>	Red-necked Stint	الدريجة حمراء الرقبة
<i>Calidris minuta</i>	Little Stint	الدريجة الصغيرة
<i>Calidris temminckii</i>	Temminck's Stint	دريجة تمنيك
<i>Calidris subminuta</i>	Long toed Stint	الدريجة طويلة الأصابع
<i>Calidris ferruginea</i>	Curlew Sandpiper	الطيوطي مقوس المنقار
<i>Calidris alpina</i>	Dunlin	الدريجة

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Philomachus pugnax</i>	Ruff	الحجالة
<i>Limnocyrtus minimus</i>	Jack Snipe	الشنقب (الجهلول) الصغير
<i>Gallinago gallinago</i>	Snipe	الشنقب
<i>Gallinago stenura</i>	Pintail Snipe	الشنقب رفيع الذيل
<i>Scolopax rusticola</i>	Woodcock	ديك الغابة
<i>Limosa limosa</i>	Black-tailed Godwit	بقويقة سوداء الذيل
<i>Limosa lapponica</i>	Bar-tailed Godwit	بقويقة مخططة الذيل
<i>Numenius phaeopus</i>	Whimbrel	كروان الماء الصغير
<i>Numenius arquata</i>	Curlew	كروان الماء
<i>Tringa erythropus</i>	Spotted Redshank	الطيوطي أحمر الساق المرقط
<i>Tringa totanus</i>	Redshank	الطيوطي أحمر الساق
<i>Tringa stagnatilis</i>	Marsh Sandpiper	طيوطي البطائح
<i>Tringa nebularia</i>	Greenshank	طيوطي أخضر الساق
<i>Tringa ochropus</i>	Green Sandpiper	الطيوطي الأخضر
<i>Tringa glareola</i>	Wood Sandpiper	طيوطي الغياض
<i>Tringa cinerea</i>	Terek Sandpiper	طيوطي مغبر
<i>Tringa hypoleucos</i>	Common Sandpiper	الطيوطي الشائع
<i>Arenaria interpres</i>	Turnstone	قنبرة الماء
<i>Phalaropus lobatus</i>	Red-necked Phalarope	الفلروب أحمر الرقبة
<i>Phalaropus fulicarius</i>	Grey Phalarope	الفلروب الرمادي
<i>Stercorarius pomarinus</i>	Pomarine Skua	كركر بوماريني
<i>Stercorarius parasiticus</i>	Arctic Skua	الكركر القطبي
<i>Stercorarius longicaudus</i>	Long-tailed Skua	الكركر طويل الذنب
<i>Larus leucophthalmus</i>	White-eyed Gull	النورس أبيض العين
<i>Larus ichthyaetus</i>	Great Black-headed Gull	نورس السمك
<i>Larus genei</i>	Slender-billed Gull	النورس اسطواني المنقار
<i>Sterna caspia</i>	Caspian Tern	خطاف البحر القزويني
<i>Sterna sandvicensis</i>	Sandwich Tern	خطاف البحر ساندويش
<i>Sterna albifrons</i>	Little Tern	خطاف البحر الصغير
<i>Chlidonias leucopterus</i>	White-winged Black Tern	خطاف المستنقعات أبيض الجناح
<i>Tyto alba</i>	Barn Owl	بومة المخازن البيضاء
<i>Otus brucei</i>	Striated Scops Owl	بومة الأشجار المخططة

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Otus scops</i>	Scops Owl	بومة الأشجار الأوروبية
<i>Athene noctua</i>	Little Owl	البومة الصغيرة
<i>Asio otus</i>	Long-eared Owl	البومة القراء
<i>Asio flammeus</i>	Short-eared Owl	البومة الصمعاء
<i>Caprimulgus mahrattensis</i>	Syke's Nightjar	سبد السيخ
<i>Caprimulgus europaeus</i>	European Nightjar	السبد الأوروبي
<i>Caprimulgus aegyptius</i>	Egyptian Nightjar	السبد المصري
<i>Calandrella rufescens</i>	Lesser Short-toed Lark	القبيرة قصيرة الأصابع الصغيرة
<i>Pycnonotus xanthopygos</i>	Yellow-vented Bulbul	بلبل أصفر العجز
<i>Hypocolius ampelinus</i>	Grey Hypocolius	الخناق الرمادي
<i>Irania gutturalis</i>	White-throated Robin	أبو الحناء أبيض الزور
<i>Oenanthe finschii</i>	Finsch's Wheatear	أبلق فينتش
<i>Oenanthe xanthopyrma</i>	Red-tailed Wheatear	الأبلق أحمر الذيل
<i>Oenanthe picata</i>	Eastern Pied Wheatear	أبلق أحمر شرقي
<i>Oenanthe monacha</i>	Hooded Wheatear	الأبلق أبو قلنسوة
<i>Oenanthe alboniger</i>	Hume's Wheatear	أبلق هيوم
<i>Hippolais languida</i>	Upcher's Warbler	هازجة الشجر
<i>Sylvia mystacea</i>	Menetries' Warbler	الهازجة الرؤساء
<i>Sylvia minula</i>	Desert Lesser Whitethroat	دخله الصحراء بيضاء الزور الصغرى
<i>Sylvia althaea</i>	Hume's Lesser Whitethroat	دخله هيوم بيضاء الزور الصغرى
<i>Phylloscopus schwarzi</i>	Radde's Warbler	نقشارة رادي
<i>Phylloscopus neglectus</i>	Plain Leaf Warbler	نقشارة الورق
<i>Puffinus persicus</i>	Persian Shearwater	جلم الماء الفارسي
<i>Phaethon aethereus</i>	Red-billed Tropicbird	الطائر الاستوائي أحمر المنقار
<i>Phalacrocorax nigrogularis</i>	Socotra Cormorant	غراب البحر السوقطري
<i>Pelecanus onocrotalus</i>	White Pelican	البجع الأبيض
<i>Anser erythropus</i>	Lesser White-fronted Goose	الاوزة الغراء الصغيرة
<i>Anas querquedula</i>	Ferruginous Duck	الحذف الصيفي
<i>Marmaronetta angustirostris</i>	Marbled Teal	شرشير مخطط
<i>Aythya nyroca</i>	Ferruginous Duck	حماوي أبيض العين
<i>Pernis apivorus</i>	European Honey Buzzard	حوام النحل الأوروبي
<i>Anthropoides virgo</i>	Demoiselle Crane	الرهو

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Himantopus himantopus</i>	Black winged Stilt	أبو المغازل
<i>Dromas ardeola</i>	Crab Plover	الحنكور
<i>Charadrius alexandrinus</i>	Kentish Plover	الزقراق الاسكندري
<i>Vanellus gregarius</i>	Sociable Plover	الزقراق الاجتماعي (قطقات)
<i>Limicola falcinellus</i>	Broad-billed Sandpiper	الطيوطي عريض المنقار
<i>Gallinago media</i>	Great Snipe	الشنقب الكبير (جهلول)
<i>Larus hemprichii</i>	Sooty Gull	النورس الفاحم
<i>Sterna bergii</i>	Crested Tern	خطاف البحر المتوج
<i>Sterna bengalensis</i>	Lesser Crested Tern	خطاف البحر المتوج الصغير
<i>Sterna repressa</i>	White-cheeked Tern	خطاف البحر أبيض الخد
<i>Sterna anaethetus</i>	Bridled Tern	خطاف البحر الأسمر
<i>Sterna saundersi</i>	Saunders' Little Tern	خطاف البحر سوندرز
<i>Halcyon chloris</i>	White-collared Kingfisher	صبياد السمك (الرفراف)
<i>Coracias garrulus</i>	European Roller	غراب الزيتون الأوروبي
<i>Hippolais caligata</i>	Booted Warbler	الهازجة المنتعلة
<i>Ficedula semitorquata</i>	Semi-collared Flycatcher	خطاف الذباب شبه المطوق
<i>Turdoides squamiceps</i>	Arabian Babbler	الثرثرة العربية
<i>Carpospiza brachydactyla</i>	Pale Rock Sparrow	عصفور الصخر الباهت
<i>Emberiza cineracea</i>	Cinereous Bunting	الدرسة الرمادية
<i>Crex crex</i>	Corn Crake	مرعة الغيط (صفر)
<i>Pelecanus crispus</i>	Dalmatian Pelican	بجع الدلماتيا الأشعث
<i>Phoenicopterus ruber</i>	Greater Flamingo	النحام الكبير (البشروش)
<i>Phoenicopterus ruber</i>	Lesser Flamingo	النحام الصغير
<i>Neophron percnopterus</i>	Egyptian Vulture	الرخمة المصرية
<i>Torgos tracheliotus</i>	Lappet faced Vulture	النسر الأوزن
<i>Circus macrourus</i>	Pallid Harrier	المرزة الباهتة (البغثاء)
<i>Aquila clanga</i>	Greater Spotted Eagle	العقاب الأسفع (أرقط) كبير
<i>Aquila heliaca</i>	Imperial Eagle	ملك العقبان
<i>Pandion haliaetus</i>	Osprey	عقاب نساري (عقاب السمك)
<i>Falco naumanni</i>	Lesser Kestrel	العويسق
<i>Falco concolor</i>	Sooty Falcon	صقر الغروب
<i>Bubo bubo (ascalaphus)</i>	Desert Eagle Owl	البومة النسارية (بوهة)

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
الزواحف (Reptiles)		
<i>Uromastyx aegyptia</i>	Spiny-tailed Lizard	الضرب
<i>Varanus griseus</i>	Desert Monitor	الورل

القائمة الثالثة

Appendix III

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
الحيوانات الثديية (Mammals)		
<i>Suncus etruscus</i>	Savi's Pigmy Shrew	زبابة سافيز
<i>Rousettus aegyptiacus</i>	Egyptian Fruit Bat	خفاش الفاكهة
<i>Rhinopoma muscatellum</i>	Muscat Mouse-tailed Bat	خفاش مسقط فأري الذنب
<i>Triaenops Persicus</i>	Persian Leaf-nosed Bat	خفاش ورقي الأنف الفارسي
<i>Jaculus jaculus</i>	Lesser Jerboa	الجربوع
<i>Acomys cahirinus</i>	Egyptian Spiny Mouse	الفأر المصري الشوكي
<i>Meriones arimalius</i>	Arabian Jird	الجرذ العربي
الطيور (Birds)		
<i>Tachybaptus ruficollis</i>	Little Grebe	غطاس صغير
<i>Ardeola grayii</i>	Indian Pond Heron	بلشون البرك الهندي
<i>Bubulcus ibis</i>	Cattle Egret	بلشون البقر أبو قردان
<i>Egretta garzetta</i>	Little Egret	البالشون الأبيض الصغير
<i>Egretta intermedia</i>	Intermediate Egret	البالشون المتوسط
<i>Alopochen aegyptiacus</i>	Egyptian Goose	اوزة مصرية
<i>Nettapus coromandelianus</i>	Cotton Teal	حذف القطن
<i>Amuarornis phoenicurus</i>	White-breasted Waterhen	دجاجة الماء بيضاء الصدر
<i>Gallinula chloropus</i>	Moorhen	دجاجة الماء
<i>Vanellus indicus</i>	Red-wattled Lapwing	الزقراق المحمر
<i>Calidris melanotos</i>	Pectoral Sandpiper	الدرجة سوداء الظهر
<i>Larus melanocephalus</i>	Mediterranean Gull	نورس البحر الأبيض المتوسط
<i>Larus minutus</i>	Little Gull	النورس الصغير
<i>Xema sabini</i>	Sabine's Gull	نورس سابيني
<i>Larus ridibundus</i>	Black-headed Gull	النورس أسود الرأس
<i>Larus brunnicephalus</i>	Brown-headed Gull	النورس بني الرأس
<i>Larus canus</i>	Common Gull	النورس الشائع
<i>Larus fuscus</i>	Lesser Black-backed (Baltic) Gull	النورس أسود الظهر الصغير

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Larus heuglini</i>	Siberian Gull	النورس السيبيري
<i>Larus cachinnans</i>	Caspian Gull	النورس القزويني
<i>Rissa tridactyla</i>	Black-legged Kittiwake (Kittiwake)	
<i>Gelochelidon nilotica</i>	Gull-billed Tern	خطاف البحر النيلي (الأويق)
<i>Sterna dougallii</i>	Roseate tern	خطاف البحر الوردي
<i>Sterna hirundo</i>	Common Tern	خطاف البحر الشائع
<i>Sterna paradisea</i>	Arctic Tern	خطاف البحر القطبي
<i>Sterna fuscata</i>	Sooty Tern	خطاف البحر الفاحم
<i>Chlidonias hybridus</i>	Whiskered Tern	خطاف المستنقعات الملتهبي
<i>Chlidonias niger</i>	Black Tern	خطاف المستنقعات الأسود
<i>Anous tenuirostris</i>	Lesser Noddy	الأبله الصغير
<i>Anous stolidus</i>	Common Noddy	الأبله الشائع
<i>Pterocles lichtensteinii</i>	Lichtenstein's Sandgrouse	القطا المخطط
<i>Pterocles senegallus</i>	Spotted Sandgrouse	القطا المرقط
<i>Pterocles orientalis</i>	Black-bellied Sandgrouse	القطا أسود البطن
<i>Columba oenas</i>	Stock Dove	حمام بري
<i>Columba livia</i>	Rock Dove	الحمام الجبلي
<i>Columba palumbus</i>	Woodpigeon	حمام الغابات
<i>Streptopelia decaocto</i>	Collared Dove	الحمام المطوق
<i>Streptopelia turtur</i>	Turtle Dove	القمرى
<i>Streptopelia orientalis</i>	Oriental Turtle Dove	القمرى الشرقي
<i>Streptopelia senegalensis</i>	Laughing Dove	حمام النخيل (الضاحك)
<i>Oena capensis</i>	Namaqua Dove	يمام طويل الذنب
<i>Psittacula krameri</i>	Ring-necked Parakeet	الببغاء الهندية الطوق
<i>Psittacula eupatria</i>	Alexandrine Parakeet	الببغاء النبيلة
<i>Cuculus canorus</i>	Cuckoo	الوقواق الشائع (البقو)
<i>Eudynamys scolopacea</i>	Indian Koel	كول
<i>Apus apus</i>	Common Swift	السمامة الشائعة
<i>Apus pallidus</i>	Pallid Swift	السمامة الباهتة
<i>Apus melba</i>	Alpine Swift	سمامة الصرور
<i>Apus pacificus</i>	Pacific Swift	سمامة البلسيفيك
<i>Apus affinis</i>	Little Swift	السمامة الصغيرة

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Halcyon smyrnensis</i>	White-breasted Kingfisher	صياد السمك أبيض الصدر
<i>Halcyon leucocephala</i>	Grey-headed Kingfisher	صياد السمك رمادي الرأس
<i>Alcedo atthis</i>	Kingfisher	صياد السمك الشائع
<i>Ceryle rudis</i>	Pied Kingfisher	صياد السمك الأبقع
<i>Merops albicollis</i>	White-throated Bee-eater	الوروار أبيض الزور
<i>Merops orientalis</i>	Little Green Bee eater	الوروار الشرقي الصغير
<i>Merops persicus</i>	Blue cheeked Bee eater	الوروار العراقي أزرق الخد
<i>Merops apiaster</i>	European Bee eater	الوروار الأوروبي
<i>Coracias benghalensis</i>	Indian Roller	غراب الزيتون الهندي
<i>Upupa epops</i>	Hoopoe	الهدهد
<i>Jynx torquilla</i>	Wryneck	اللواء
<i>Eremopterix nigriceps</i>	Black-crowned Finch Lark	القبرة سوداء الرأس
<i>Eremalauda dunni</i>	Dunn's Lark	قبرة الرمال
<i>Ammomanes cincturus</i>	Bar-Tailed Desert Lark	قبرة الصحراء موشحة الذنب
<i>Ammomanes deserti</i>	Desert Lark	قبرة الصحراء
<i>Alaemon alaudipes</i>	Hoopoe Lark	القبرة الهددية
<i>Melanocorypha calandra</i>	Calandra Lark	القبرة الشرقية الكبيرة
<i>Melanocorypha bimaculata</i>	Bimaculated Lark	القبرة الشرقية المرقطة الصغيرة
<i>Calandrella brachydactyla</i>	Short-toed lark	القبرة قصيرة الأصابع
<i>Galerida cristata</i>	Crested Lark	القبرة المتوجة
<i>Alauda gulgula</i>	Oriental Skylark	قبرة السماء الصغيرة الشرقية
<i>Alauda arvensis</i>	Skylark	قبرة السماء
<i>Eremophila bilopha</i>	Temminck's Horned Lark	القبرة المقرنة
<i>Riparia paludicola</i>	Brown-throated Martin	خطاف الشواطئ بني الرقبة
<i>Riparia riparia</i>	Sand Martin	خطاف الشواطئ
<i>Riparia diluta</i>	Pale Martin	الخطاف الباهت
<i>Ptyonoprogne fuligula</i>	African Rock Martin	خطاف الصخور الأفريقي
<i>Hirundo obsoleta</i>	Pale Crag Martin	خطاف الشواهد الباهت
<i>Hirundo rupestris</i>	Crag Martin	خطاف الشواهد
<i>Hirundo rustica</i>	Barn Swallow	السنونو
<i>Hirundo smithii</i>	Wire-tailed Swallow	السنونو سلكي الذنب
<i>Hirundo daurica</i>	Red-rumped Swallow	السنونو أحمر العجز

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Petrochelidon fluvicola</i>	Indian Cliff swallow	سنونو الصخور الهندي
<i>Delichon urbica</i>	House Martin	خطاف الضواحي
<i>Delichon dasypus</i>	Asiatic House Martin	خطاف الضواحي الآسيوي
<i>Anthus richardi</i>	Richard's Pipit	جشنة (أبو تمر) الآسيوي
<i>Anthus godlewskii</i>	Blyth's Pipit	جشنة بلايت
<i>Anthus campestris</i>	Tawny Pipit	جشنة الصحراء
<i>Anthus similis</i>	Long-billed Pipit	الجشنة طويلة المنقار
<i>Anthus hodgsoni</i>	Olive-backed Pipit	جشنة زيتونية الظهر
<i>Anthus trivialis</i>	Tree Pipit	جشنة الشجر
<i>Anthus pratensis</i>	Meadow Pipit	جشنة الغيط
<i>Anthus cervinus</i>	Red-throated Pipit	جشنة حمراء الزور
<i>Anthus rubescens</i>	Buff bellied Pipit	جشنة مصفرة البطن
<i>Anthus spinoletta</i>	Water Pipit	جشنة الماء
<i>Dendronanthus indicus</i>	Forest Wagtail	ذعرة الغابات
<i>Motacilla flava</i>	Yellow Wagtail	الذعرة الصفراء
<i>Motacilla (f.) feldegg</i>	Black-headed Wagtail	ذعرة سوداء الرأس
<i>Motacilla citreola</i>	Citrine Wagtail	ذعرة صفراء الرأس
<i>Motacilla cinerea</i>	Grey Wagtail	الذعرة الرمادية
<i>Motacilla alba</i>	White Wagtail	الذعرة البيضاء
<i>Motacilla (a) personata</i>	Masked Wagtail	الذعرة المقنعة
<i>Pycnonotus leucogenys</i>	White-cheeked Bulbul	بلبل أبيض الخد
<i>Pycnonotus jocosus</i>	Red-whiskered Bulbul	بلبل أحمر الوجنة
<i>Pycnonotus cafer</i>	Red-vented Bulbul	بلبل أحمر اتلعجز
<i>Cercotrichas galactotes</i>	Rufous Bush Robin	أبو الحناء الأحمر
<i>Cercotrichas podobe</i>	Black Bush Robin	أبو الحناء الأسود
<i>Erithacus rubecula</i>	Robin	أبو الحناء
<i>Luscinia luscinia</i>	Thrush Nightingale	العندليب
<i>Luscinia megarhynchos</i>	Nightingale	الهزاز الأوروبي
<i>Luscinia svecica</i>	Bluethroat	الهزاز أزرق الزور
<i>Phoenicurus erythronotus</i>	Eversmann's Redstart	حميراء ايفرسمان
<i>Phoenicurus ochruros</i>	Black Redstart	الحميراء السوداء
<i>Phoenicurus phoenicurus</i>	Redstart	الحميراء

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Phoenicurus phoenicurus samamisticus</i>	Ehrenberg's Redstart	حميراء ارمبيرج
<i>Cercomela melanura</i>	Blackstart	القلبي أسود الذنب
<i>Saxicola rubetra</i>	Whinchat	القلبي
<i>Saxicola torquata</i>	Stonechat	القلبي المطوق (محاكي الصخور)
<i>Saxicola torquata maura</i>	Siberian Stonechat	القلبي المطوق السيبيري
<i>Saxicola caprata</i>	Pied Stonechat	القلبي الأبقع
<i>Oenanthe isabellina</i>	Isabelline Wheatear	الأبلق الأشهب
<i>Oenanthe oenanthe</i>	Northern Wheatear	الأبلق الأوروبي
<i>Oenanthe pleschanka</i>	Pied Wheatear	الأبلق الأبقع
<i>Oenanthe hispanica</i>	Black-eared Wheatear	الأبلق أسود الأذن
<i>Oenanthe deserti</i>	Desert Wheatear	أبلق البادية (الصحراء)
<i>Oenanthe lugens</i>	Mourning Wheatear	الأبلق الحزين
<i>Oenanthe leucopyga</i>	White-crowned Black Wheatear	الأبلق الأسود أبيض القنة
<i>Monticola saxatilis</i>	Rock Thrush	سمنة الصخور
<i>Monticola solitarius</i>	Blue Rock Thrush	سمنة الصخور الزرقاء
<i>Turdus torquatus</i>	Ring Ouzel	الدج المطوق
<i>Turdus merula</i>	Blackbird	الشحور
<i>Turdus obscurus</i>	Eye-browed Thrush	السمنة الحاجبية
<i>Turdus naumanni</i>	Dusky Thrush	السمنة القاتمة
<i>Turdus ruficollis</i>	Black-throated Thrush	السمنة سوداء الرقبة
<i>Turdus pilaris</i>	Fieldfare	سمنة الحقول
<i>Turdus philomelos</i>	Song Thrush	السمنة المغردة
<i>Turdus iliacus</i>	Redwing	السمنة حمراء الجناحين
<i>Turdus viscivorus</i>	Mistle Thrush	سمنة الدبق
<i>Cettia cetti</i>	Cetti's Warbler	هازجة سيتيز
<i>Prinia gracilis</i>	Graceful Warbler	الهازجة الرشيقة
<i>Scotocerca inquieta</i>	Scrub Warbler	نمنمة الشجر (هازجة الشجيرات)
<i>Locustella naevia</i>	Grasshopper Warbler	هازجة الجندب
<i>Locustella fluviatilis</i>	River Warbler	هازجة النهر
<i>Locustella luscinioides</i>	Savi's Warbler	هازجة سافيز
<i>Acrocephalus melanopogon</i>	Moustached Warbler	هازجة سوداء اللحية (الشنب)

الاسم العربي/ المحلي	الاسم الانجليزي	الاسم العلمي
Arabic Name	Common Name	Scientific Name
هازجة السعد	Sedge Warbler	<i>Acrocephalus schoenobaenus</i>
هازجة الأرز	Paddyfield Warbler	<i>Acrocephalus agricola</i>
هازجة القصب بلايث	Blyth's Reed Warbler	<i>Acrocephalus dumetorum</i>
هازجة البطائح	Marsh Warbler	<i>Acrocephalus palustris</i>
هازجة القصب الشرقية	Eastern Reed Warbler	<i>Acrocephalus scirpaceus fuscus</i>
هازجة القصب الصياحة	Clamorous Reed Warbler	<i>Acrocephalus stentoreus</i>
هازجة القصب الكبرى	Great Reed Warbler	<i>Acrocephalus arundinaceus</i>
الهازجة الزيتونية	Olivaceous Warbler	<i>Hippolais pallida</i>
هازجة سايكيز	Syke's Warbler	<i>Hippolais rama</i>
الهازجة الليمونية	Icterine Warbler	<i>Hippolais icterina</i>
هازجة الصحراء	Desert Warbler	<i>Sylvia nana</i>
هازجة الحقائق	Orphean Warbler	<i>Sylvia hortensis</i>
الهازجة الموشحة	Barred Warbler	<i>Sylvia nisoria</i>
الخلعة بيضاء الزور الصغرى	Lesser Whitethroat	<i>Sylvia curruca</i>
الخلعة بيضاء الزور	Whitethroat	<i>Sylvia communis</i>
هازجة البساتين	Garden Warbler	<i>Sylvia borin</i>
أبو قلنسوة (عصفور التين)	Blackcap	<i>Sylvia atricapilla</i>
النقشارة الخضراء	Green Warbler	<i>Phylloscopus nitidus</i>
النقشارة صفراء الحاجب	Yellow-browed Warbler	<i>Phylloscopus inornatus</i>
نقشارة هيومز	Hume's Warbler	<i>Phylloscopus humei</i>
النقشارة القاتمة	Dusky Warbler	<i>Phylloscopus fuscatus</i>
نقشارة بونيلي	Bonelli's Warbler	<i>Phylloscopus bonelli</i>
نقشارة الغاب	Wood Warbler	<i>Phylloscopus sibilatrix</i>
نقشارة	Chiffchaff	<i>Phylloscopus collybita</i>
نقشارة الصفصاف	Willow Warbler	<i>Phylloscopus trochilus</i>
خطاف الذباب المزرق	Blue & White Flycatcher	<i>Muscicapa cyanomelana</i>
خطاف الذباب المرقط	Spotted Flycatcher	<i>Muscicapa striata</i>
خطاف الذباب أحمر الصدر	Red-breasted Flycatcher	<i>Ficedula parva</i>
خطاف الذباب الأبقع	Pied Flycatcher	<i>Ficedula hypoleuca</i>
عصفور الشمس الأرجواني	Purple Sunbird	<i>Nectarinia asiatica</i>
عصفور التوت (الصفير الذهبي)	Golden Oriole	<i>Oriolus oriolus</i>
صرد محمر الذنب	Isabelline Shrike	<i>Lanius isabellinus</i>

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Lanius collurio</i>	Red-backed Shrike	صرد أحمر الظهر
<i>lanius vittatus</i>	Bay-backed Shrike	صرد كستنائي الظهر
<i>Lanius schach</i>	Long-tailed Shrike	صرد طويل الذنب
<i>Lanius minor</i>	Lesser Grey Shrike	الصرد الرمادي الصغير
<i>Lanius meridionalis</i>	Southern Grey Shrike	الصرد الرمادي الكبير
<i>Lanius pallidirostris</i>	Steppe Grey Shrike	الصرد الرمادي السهلي
<i>Lanius senator</i>	Woodchat Shrike	الصرد أحمر القنة
<i>Lanius nubicus</i>	Masked Shrike	الصرد المقنع
<i>Dicrurus adsimilis</i>	Black Drongo	الدرونجو الأسود
<i>Corvus splendens</i>	House Crow	الغراب الدوري
<i>Corvus macrorhynchus</i>	Large-billed Crow	الغراب طويل المنقار (غراب الغاب)
<i>Corvus ruficollis</i>	Brown-necked Raven	الغراب بني الرقبة
<i>Cinnyricinclus leucogaster</i>	Amethyst Starling	الزرزور أبيض البطن
<i>Sturnus vulgaris</i>	Starling	الزرزور
<i>Sturnus roseus</i>	Rose-coloured Starling	الزرزور الوردي
<i>Creatophora cineracea</i>	Wattled Starling	الزرزور الرمادي (أبو لغد)
<i>Sturnus contra</i>	Pied Mynah	مينة مبقعة
<i>Acridotheres tristis</i>	Common Mynah	امينة الشائعة
<i>Sturnus pagodarum</i>	Brahminy Mynah	مينة براهميني
<i>Acridotheres ginginianus</i>	Bank Mynah	مينة الضفاف
<i>Passer domesticus</i>	House Sparrow	العصفور الدوري
<i>Passer hispaniolensis</i>	Spanish Sparrow	العصفور الأسباني
<i>Passer montanus</i>	Tree Sparrow	عصفور الشجر
<i>Petronia xanthocollis</i>	Yellow-throated Sparrow	العصفور أسود الرقبة
<i>Lonchura malabarica</i>	Indian Silverbill	فضي المنقار الهندي
<i>Fringilla coelebs</i>	Chaffinch	العصفور الظالم
<i>Fringilla montifringilla</i>	Brambling	الشرشور الجبلي
<i>Carduelis carduelis</i>	Goldfinch	الحسون
<i>Carduelis spinus</i>	Siskin	حسون الشوك
<i>Carduelis cannabina</i>	Linnet	حسون التفاح
<i>Rhodopechys githaginea</i>	Trumpeter Finch	الزمير الوردي
<i>Carpodacus erythrurus</i>	Common Rosefinch	العصفور الوردي الشائع

الاسم العلمي	الاسم الانجليزي	الاسم العربي/ المحلي
Scientific Name	Common Name	Arabic Name
<i>Emberiza leucocephalos</i>	Pine Bunting	درسة الصنوبر
<i>Emberiza citrinella</i>	Yellowhammer	الدرسة الأوروبية الصفراء
<i>Emberiza stewarti</i>	White-capped Bunting	درسة بيضاء القنة
<i>Emberiza striolata</i>	House Bunting	الدرسة المنزلية
<i>Emberiza hortulana</i>	Ortolan Bunting	درسة الشعير
<i>Emberiza rustica</i>	Rustic Bunting	درسة الريف
<i>Emberiza pusilla</i>	Little Bunting	الدرسة الصغيرة
<i>Emberiza aureola</i>	Yellow breasted Bunting	الدرسة صفراء البطن
<i>Emberiza schoeniclus</i>	Reed Bunting	درسة القصب
<i>Emberiza bruniceps</i>	Red headed Bunting	درسة حمراء الرأس
<i>Emberiza melanocephala</i>	Black headed Bunting	درسة سوداء الرأس
<i>Miliaria calandra</i>	Corn Bunting	درسة القمح الشائعة
الزواحف (Reptiles)		
<i>Pristutrus rupestris</i>	Common Semaphore Gecko	أبو بريص
<i>Stenodactylus slevini</i>	Slevin's Big-headed Gecko	أبو بريص

